

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم/١٧٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها. وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية وتعديلاتها. وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٦) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٣

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على اعتماد اتفاق التعاون العلمي بين جامعة تشرين والجامعة الوطنية الخاصة المرافق، على أن يتم عرض أي ملحق تنفيذي أو تعديل له على المجلس من أجل اعتماده.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٦/٤/٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني